أوراق تأمينية

مصباح كمال*: عودة إلى شركة التأمين العراقية وتأمين شركة خطوط الأنابيب النفطية

مقدمة

في رده على مقالتي المنشورتين في موقع شبكة الاقتصاديين العراقيين[1] كتب السيد أحمد مظهر، نيابة عن شركته كما يبدو، ما يلي:

> ثانيا تمتلك شركات التامين في العراق كوادر فنية متميزة تستطيع ادارة اي مشروع تاميني ودراسته من جميع النواحي الاقتصادية والفنية والمالية والدليل النجاحات التي تتوالى في السنتين الاخيرتين المتمثلة بانواع الوثائق التي تم اصدارها واقساط التامين المتزايدة والانتقائية الجيدة للاخطار وان عملية اعادتها تمت بطريقة فنية ومن شركات عالمية غي سوق اللويدز ولها اسمها ومكانتها دوليا وذات تصنيف A[2]

يلاحظ القاري أن السيد أحمد مظهر يتحدث عن شركات التأمين في العراق وفي باله، كما أظن، شركة التأمين العراقية، ويعزو لجميعها، بما فيها شركته، امتلاكها لـ "كوادر فنية متميزة تستطيع ادارة اي مشروع تاميني ودراسته من جميع النواحي الاقتصادية والفنية والمالية ... " لكنني أشك في صدقية هذا التعميم وعدم دقته وخاصة بالنسبة لمعظم شركات التأمين الخاصة، فمن أين لهذه الشركات الكوادر المؤهلة والمدربة في حين أن إدارة غطاء إعادة التأمين الاختياري من قبل شركة تأمين عامة ترجع أصولها إلى سنة 1959 فيها قصور فاضح وتفتقر إلى الأساسيات المعروفة في هذا المجال؟ هذا ما سأحاول بيانه في سياق دعوة شركة التأمين العراقية

[1] مصباح كمال*: هل تم إفشال مشروع عقد تأمين فاسد؟ التأمين على شركة خطوط الأنابيب النفطية العراقية – شبكة الاقتصاديين العراقيين(iraqieconomists.net)

مصباح كمال*: تصحيح بعض ما ورد في مقال "هل تم إفشال مشروع عقد تأمين فاسد؟ التأمين على شركة خطوط الأنابيب النفطية العراقية" – شبكة الاقتصاديين العراقيين(iraqieconomists.net)

[2] http://iraqieconomists.net/ar/2022/06/17/%d9%85%d8%b5%d8%a8%d8%a7%d8%ad-%d9%83%d9%85%d8%a7%d9%84-%d8%aa%d8%b5%d8%ad%d9%8a%d8%ad-%d8%a8%d8%b9%d8%b6-%d9%85%d8%a7-%d9%88%d8%b1%d8%af-%d9%81%d9%8a-%d9%85%d9%82%d8%a7%d9%84-%d9%87%d9%84-%d8%aa/

لشـــركات أخـــرى للاكتتـــاب بإعـــادة تـــأمين أخطـــار شـــركة خطـــوط الأنابيـــب النفطية.

كتـــاب شـــركة التـــأمين العراقيـــة فـــي عـــرض طلـــب التغطيـــة الاختياريـــة الموجهة إلى بعض شركات التأمين العراقية الخاصة والعامة

وردتنـــي معلومـــات جديـــدة حـــول مشـــروع تـــأمين شـــركة خطـــوط الأنابيـــب النفطيـــة تكشـــف البـــؤس الفنـــي وفقـــر المعرفـــة التأمينيـــة فـــي ممارســـة التـــأمين وإعـــادة التـــأمين فـــي إدارة التغطيـــة الإعاديـــة الاختياريـــة[3] مـــن قبـــل شـــركة التـــأمين العراقيـــة. ففـــي كتـــاب عـــرض طلـــب التغطيـــة الاختياريـــة الموجهـــة مـــن الشـــركة إلـــى بعـــض شـــركات التـــأمين العراقيـــة العامـــة والخاصـــة المـــؤرخ فـــي2022/2/21، الـــذي كمـــا قيـــل لـــي أنـــه يحمـــل اســـم وتوقيـــع الســـيد أحمـــد مظهـــر، نقـــرأ التـــالي بعـــد ذكـــر اســـم المؤمن له: شركة خطوط الأنابيب النفطية:

"- مبلغ التأمين -/630 371 064 1 دولار.
- السعر سيتم تزويدكم به لاحقا.
- القسط المقدر يتراوح بين 20 إلى 24 مليون دولار.
- حدود المسؤولية ما يقرب من 60 إلى 100مليون دولار (حسب الاتفاق).
- الأخطـــار المغطـــاة: أخطـــار الممتلكـــات وانقطـــاع العمـــل والحريـــق والســـرقة والفيضـــان والانفجـــار والمخـــاطر الإضـــافية باســـتثناء اخطـــار الحـــرب والارهـــاب والشغب.
- عمولة شركتنا 30%.
- تخضـــع التغطيـــة للشـــروط والاســـتثناءات التـــي ســـيتم تحديـــدها مـــن قبـــل المعيـــد الأجنبي والمعتمدة عالميا وبطبق السعر المحدد من قبله مستقبلا.

راجين تحديد نسبة مشاركتكم بالسرعة الممكنة."

فيما يلي سنعلق على المداخل الواردة في كتاب العرض.

ملاحظة عامة حول كتاب العرض

إن مشـــروعًا للتـــأمين بهـــذا المبلـــغ الضـــخم، -/630 371 064 1 دولار، يســـتحق عـــرض معلومـــات وبيانـــات تفصـــيلية تُقـــدم، حســـب الممارســـات المعهـــودة وخاصـــة فـــي أســـواق التـــأمين المتقدمـــة، بشـــكل قســـيمة تغطيـــة placement slip or

[3] المقصـــود إعادة التأمين الاختيارية facultative reinsurance بدليل أن شـــركة إعادة التأمين العراقية شاركت في التغطية بنسبة 10%، حسب المعلومات التي وردتني من العراق.

slip simply إن المعلومات الاكتتابية underwriting information في هذا العرض مفقودة تمامًا. مما يعكس انعدام الحرفية وعدم معرفة بكيفية استدراج مساهمة شركات التأمين في التغطية، او استهانة بذكاء العاملين في هذه الشركات. أقول هذا رغم أن بعض الشركات أعلنت المشاركة في التغطية.

كتاب العرض يخلو أيضًا من أي وصف للمؤمن له وما يقوم به من عمليات وخصائص الأنابيب الناقلة للنفط أو المشتقات النفطية أو الغاز. لا يرد ذكر مثل هذه المعلومات التي تؤثر على حدة الخطر المؤمن منه.

ولا يضم كتاب العرض أي معلومة عن خبرة خسارة الشركة خلال السنوات الثلاث أو الخمس الماضية؛ أو وسائل وإجراءات السلامة التي تتبعها شركة خطوط الأنابيب النفطية. كما لا يرد ذكر لتاريخ بدء وانتهاء غطاء التأمين.

لا يرد ذكر للخسارة المهدرة deductible، وهي ما يتحمله المؤمن له كمبلغ مقطوع او نسبة من كل تعويض، للتخلص من الأعباء التي تترتب على إدارة التعويضات الصغيرة المتكررة.[4]

سعر التأمين

يذكر كتاب العرض أن **"السعر سيتم تزويدكم به لاحقا."**

كيف يتسنى لأي مكتتب في شركات التأمين المُخاطَبة في كتاب شركة التأمين العراقية تحديد نسبة مشاركتها في التغطية الاختيارية دون معرفة سعر التأمين؟

كما هو معروف فإن سعر التأمين يستخدم لاحتساب قسط التأمين السنوي (السعر مضروبًا بمبلغ التأمين)، أو لتعديل قسط التأمين في نهاية مدة التأمين إذا كان القسط تقديريًا في بدء التأمين ويعتمد على التصريح النهائي من قبل المؤمن له للقيمة الحقيقية للممتلكات المؤمن عليه.

[4] راجع فصل "محاولة للتفسير الاقتصادي للخسارة المهدرة التي تفرضها شركات التأمين" في مصباح كمال، **التأمين: مقتربات تاريخية واقتصادية ومعاصرة**، (بيروت: منتدى المعارف، 2022)، ص 139-142.

سعر التأمين يقرر قسط التأمين، وفي ضوء ذلك تستطيع الشركة المدعوة للمشاركة في التغطية تقييم مدى كفاية قسط التأمين مقابل المسؤوليات المالية التي تأخذها على عاتقها.

قسط التأمين
"القسط المقدر يتراوح بين 20 إلى 24 مليون دولار."

إن كان سعر التأمين غير معروفًا وأنه سيعلن لاحقًا، كيف تم التوصل إلى قسط مقدر يتراوح بين 20 إلى 24 مليون دولار؟ ويبدو أن هذين الرقمين التقطا من فراغ.

قسط التأمين العالي هي الرافعة التي تلجأ إليها شركة التأمين العراقية لجذب مساهمة شركات التأمين العراقية الأخرى للاكتتاب بإعادة التأمين، وربما هناك أسباب أخرى. هناك بعض الشركات الخاصة التي لا ترقى مواردها المالية إلى جزء صغير من هذا القسط الذي تسيل لعابها من أجل الحصول على نسبة منه.

حدود المسؤولية
"حدود المسؤولية ما يقرب من 60 إلى 100 مليون دولار (حسب الاتفاق)."

نفهم أن قسط التأمين يمكن أن يكون تقديريًا خاضعًا للتعديل في نهاية فترة التأمين وفق سعر التأمين المنصوص عليه في وثيقة التأمين. أما أن تكون حدود المسؤولية تقديرية تتراوح بين رقمين فهو ما لم نتعرف عليه في تجربتنا، ولعل شركة التأمين العراقية تقوم بتنويرنا ماذا تعنيه بهذه الحدود التقريبية.

وأيضًا، ماذا يعني أن تكون حدود المسؤولية "حسب الاتفاق"، أهو الاتفاق بين شركة التأمين العراقية والمؤمن له، أم الاتفاق بين شركة التأمين العراقية والشركات التي ستوفر لها غطاء إعادة التأمين؟ أم الاتفاق مع شركة إعادة التأمين الأجنبية القائدة؟

من المعروف أن شركات التأمين تميل إلى التأكد من حدود مسؤولياتها وترتيب الاحتياطيات المناسبة للإيفاء بها عند وقوع الحوادث المؤمن عليها.

أن تتراوح حدود المسؤولية وبفارق كبير بين الحد الأدنى (60 مليون دولار) والحد الأعلى (100 مليون ولار) فإن هذا الوضع يقربُ أن يكون شكلًا من أشكال أخطار المضاربة المالية speculative risks التي توصف بها التعاملات في الأسواق المالية خلافًا للأخطار الصرفة pure risks التي تميز عمل شركات التأمين.

الأخطار المغطاة

"الأخطار المغطاة: أخطار الممتلكات وانقطاع العمل والحريق والسرقة والفيضان والانفجار والمخاطر الإضافية باستثناء اخطار الحرب والارهاب والشغب."

تناولنا بالتعليق هذه الأخطار في مقالنا "هل تم إفشال مشروع عقد تأمين فاسد؟ التأمين على شركة خطوط الأنابيب النفطية العراقية" وخاصة في الفقرة (2) إطلالة سريعة على بعض الجوانب الفنية في مشروع التأمين"[5] ويمكن الرجوع إليها. يكفي أن نقول هنا بأن هناك خلط في تسمية الأخطار: أخطار الممتلكات property risks ليس من نمط مسببات الضرر والخسارة perils كالحريق والانفجار ما لم يكن المراد منها وثيقة التأمين المعروفة باسم "كافة الأخطار" "All Risks" التي لا تُسمي مسببات الضرر والخسارة، كالحريق أو الفيضان أو الانفجار، وتكتفي بتثبيت مجموعة من الاستثناءات للممتلكات التي لا تكون موضوعًا للتأمين ومجموعة استثناءات لمسببات الضرر.

عمولة شركة التأمين العراقية

"عمولة شركتنا 30%."

هذه النسبة من العمولة عالية في أغطية إعادة التأمين الاختيارية. ما هو مبرر هذه العمولة العالية؟ أهو امتداد للعمولات العالية في إعادة التأمين الاتفاقية التي كانت شركة التأمين الوطنية، على سبيل المثل، تفاخر بها في سبعينيات القرن الماضي؟

كيف ستحتسب هذه العمولة؟ هل تحتسب كنسبة من قسط التأمين 20 مليون دولار أم قسط التأمين 24 مليون دولار؟

[5] مصباح-كمال-هل-تم-إفشال-مشروع-عقد-تأمين-فاسد؟(iraqieconomists.net).pdf

شروط واستثناءات وثيقة التأمين
"تخضع التغطية للشروط والاستثناءات التي سيتم تحديدها من قبل المعيد الأجنبي والمعتمدة عالميا وبطبق السعر المحدد من قبله مستقبلا."

هذه دعوة لشركات التأمين المُخاطبة للاكتتاب بأخطار شركة خطوط الأنابيب النفطية دون معرفة الشروط والاستثناءات التي سيحددها معيد التأمين الأجنبي. أي أن الدعوة تقوم على المساهمة دون معرفة الشروط: "أبصم على بياض". التجربة العامة المتوفرة لي ولغيري لا تقدم أي دعم لمثل هذه الترتيبات في إعادة التأمين الاختيارية. إنها ببساطة تتعارض مع جميع الممارسات والقواعد المعمول بها المثبتة في الكتب المختصة بإعادة التأمين.

هناك مدخل خاص لسعر التأمين ورد أعلاه، فلماذا تذكير شركات التأمين المخاطبة بأن سعر التأمين سيحدد من قبل المعيد الأجنبي مستقبلًا.

تحديد نسبة المشاركة
المعلومات التي وردتني تؤكد أن شركة إعادة التأمين العراقية شاركت بنسبة 10% من الخطر. نفهم هذه المساهمة لكون الشركة مرخصة بممارسة أعمال إعادة التأمين الاتفاقية أو الاختيارية، وهي شركة متخصصة. وربما ساهمت شركة التأمين الوطنية بنسبة 5%، وهي شركة تتمتع بموارد مالية عالية أكثر من غيرها من شركات التأمين العراقية. ما يثير الاستغراب أن الشركتين ربما أعلنت عن مشاركتهما دون إثارة الأسئلة الفنية الصعبة مع شركة التأمين العراقية.

هل أن شركات التأمين الخاصة المشاركة في الخطر ستتحمل الخطر لحسابها الخاص، وفي هذا الحال ينهض السؤال: ما هي الموارد المالية لدى مثل هذه الشركات، وما هي قدرتها على تسديد حصتها من التعويضات؟ إن لم تكن تمتلك الموارد والقدرة هل ستقوم بدورها بإعادة التأمين المكرر retrocession لحصتها لدى شركات إعادة تأمين خارج العراق والاستفادة من عمولة الإسناد؟

هناك إشكالية تقتضي التوضيح من شركة التأمين العراقية تنشأ من أحكام المادة-27 من قانون تنظيم أعمال التأمين لسنة 2005 التي تنص على ما يلي:

أولا- يجوز للمؤمن إعادة التأمين داخل العراق أو خارجه.
ثانيا- لا يجوز للمؤمن إعادة تأمين عقود التأمين لأي فرع من فروع التأمين التي يمارسها لدى مؤمن آخر إلا إذا كان معيد التأمين مجاز لممارسة ذلك الفرع.

ترى هل تأكدت، أو ستتأكد، شركة التأمين العراقية ان شركات التأمين الخاصة المشاركة في تغطية الخطر مجازة من قبل ديوان التأمين لممارسة أعمال إعادة التأمين كما تقضي بذلك تعليمات رقم 8 لسنة 2006 منح إجازة ممارسة أعمال التأمين وإعادة التأمين؟[6]

يظل دور الوسيط واسمه واسم شركته خافيًا سوى أنه كان سابقًا من العاملين في شركة التأمين العراقية. ويظل اسم وسيط إعادة التأمين خافيًا كذلك.

العودة إلى الأساسيات

هل آن الأوان لأن يتدخل ديوان التأمين/وزارة المالية ليكشف عن الفوضى والاضطراب وغياب الإجراءات الصحيحة في العمل التأميني المباشر وعمل إعادة التأمين كما حاولنا رصده في مقالينا السابقين وهذه المقالة؟

وهل آن الأوان لقيام جمعية التأمين العراقية، أو شركة إعادة التأمين العراقية، لتنظيم ندوات متخصصة في أساسيات إعادة التأمين الاتفاقية والاختيارية؟ ولحين تنظيم مثل هذه الندوات اقترح الاستفادة من قراءة بعض هذه الكتب (معظمها متوفر في مكتبتي):

-عادل داود، مقدمة في إعادة التأمين
-الوجيز في إعادة التأمين العام، ترجمة الدكتور سليم الوردي (مترجم من مطبوعة صادرة من الشركة السويسرية لإعادة التأمين)

[6] قضت المادة 12 من قانون تنظيم أعمال التأمين لسنة 2005 أن يقوم رئيس الديوان خلال (90) تسعين يوما من تاريخ تعيينه إصدار تعليمات تنظم، من بين أمور أخرى، "معايير إعادة التأمين" واعتقد أن الديوان لم يصدر التعليمات حتى الآن.

-بهاء بهيج شكري، إعادة التأمين بين النظرية والتطبيق
-تيسير التريكي ومصباح كمال، حوار مع رائد في إعادة التأمين: الدكتور مصطفى رجب
-Harold James (Editor), The Value of Risk: Swiss Re and the History of Reinsurance
-Klaus Gerathewohl, Reinsurance Principles and Practice, Vol. I and Vol. II
-R L Carter, Reinsurance
-R Phillippe Bellerose, Reinsurance for Beginners
-Robert Kiln, Reinsurance in Practice
-Ross Phifer, Fundamentals of Reinsurance (كتاب أمريكي)
-Swiss Re, An Introduction to Reinsurance
-Swiss Re, Understanding Reinsurance: How reinsurers create value and manage risk

آمل أن يستفيد السيد مظهر أحمد وشركته من هذه التعليقات لفهم دوافعي في كتابة مقالتي السابقتين وتعليقي على ما كتب، والرد على الأفكار التي عرضتها والمعلومات التي أوردتها معتمدًا على المفاهيم والممارسات الفنية المعتمدة في التأمين وإعادة التأمين بدل اللجوء إلى التعميم والتهديد.

سأكون شاكرًا لمن يضيف إلى معلوماتنا، ويصحح أي خطأ فيها، ويؤكد إتمام إعادة التأمين الاختيارية، وصفة وسيط التأمين ووسيط إعادة التأمين معيد التأمين القائد.■

(*) كاتب في قضايا التأمين

حقوق النشر محفوظة لشبكة الاقتصاديين العراقيين. يسمح بإعادة النشر بشرط الإشارة إلى المصدر. 4 تموز 2022

http://iraqieconomists.net/ar/